اجزائه من النصف والربع والثمن والثلث ونحو ذلك لاصله بحيث اذا
نظرت الى العدد والى اجزائه وجد احدهما لا يزيد ولا ينقص كالستة
لها نصف وهو ثلاثة وثلث وهو اثنان وسدس وهو واحد فاذا
جمعت هذه الاجزاء وجدتها مساوية لاصل العدد بحيث لا يزيد ولا ينقص
وكذا الثمانية والعشرون لها نصف وهو اربعة عشر وربع وهو
سبعة وسبع وهو اربعة ونصف سبع وربعه وهذه الاجزاء مساوية
لاصل العدد والعدد الناقص ما نقصت اجزاؤه عن اصله والزائد ما زادت
عليه ثم الاجزاء معتبرة في هذه الاوصاف ولو مع الاضافة كما في الثمانية
والعشرين ما لم يقع تكرار فلا يقال الثمانية لها ربع النصف لانه مكرر مع
الثمن وليس عندهم في الاحاد عدد من الستة ولا العشرات تام الا الثمانية
والعشرون قوله ووجه نسبة الدلالات الثلاث الى الوضع انه سبب في
الاول لم يجب فيه اليوسي في حواشي المختصر بان الوضع ليس هو السبب
التام للمطابقة لتوقفها على امرين آخرين هما العلم بالوضع وحضور اللفظ
بالبال واجاب بجوابين احسنهما انه لم يعتبرها لاشتراك
الدلالات الثلاث فيها فالتفصيل المذكور اذن بعد وجودها قوله
وسبب السبب في هذه الايناسب ما اختاره وانه لا انتقال الا السبب يتقدم على
المسبب من فهم الكل على انه لا انتقال ليس سابقا على فهم الجزء الفهم الا ان يجاب
بان المراد بالسببية اللزوم اي الوضع سبب في فهم المعنى وفهم المعنى يلزم منه
فهم الجزء قوله وقيل ان الاخيرتين مختلفتان على هذا القول درج صاحب
المفتاح وتبعه القزويني في التلخيص وكذا السبكي في جمع الجوامع
وعلى القول الاول اكثر المناطقة كابي زكرياء وهو مبني على ان المراد بالعقلية
الوضعية فهم المعنى من اللفظ الموضوع كان بواسطة ام لا ووجهه
ان المنطقيين يبحثون عن المعاني العقلية الصرفية التي لا دخل للوضع فيها
فناسب ان يريدوا بالعقلية ما ليس لغير العقل مدخل فيه واما البيانيون

فانما

فانما يبحثون عن المعاني من حيث ان للوضع فيها مدخلا كالمعاني المجازية فنا
سب ان يريدوا بالعقلية ما ليس لغير العقل فيه مدخل فكل اصطلح على ما ناسب
منه قوله سواء فهم من اللفظ او غيره اي سواء وضع للكل لفظ ام لا
وفيه اشارة الى انه لا يجب لكل معنى لفظ ضرورة بقاء كثير من المعاني
كانواع الروائح مثلا لا الفاظ لها وانما تعرف بالاضافة كرائحة كذا وكذا
انواع الطعام والالم قوله وقيل التضمن وضعية الخ على هذا القول المحققون
من الاصوليين كالآمدي وابن الحاجب والعضد لان الفهم في الدلالتين واحد فان
اعتبر بالنسبة الى كل واحد من الجزئين سميت الدلالة تضمنا وان اعتبر
بالنسبة الى المجموع سميت مطابقة واما السبكي في جمع الجوامع
فقد تبع البيانيين في اصطلاحهم قوله والخلاف لفظي هذا ما حققه ابو
عبد الله الشريف التلمساني شارح الجمل وذلك ان عنينا بالدلالة الو
ضعية انها التي تتوقف على الوضع سواء كان الوضع كافيا في فهم المعنى
ام لا فالتضمن والالتزام وضعيتان وان عنينا بالدلالة الوضعية ما يكون
الوضع فيه كافيا في فهم المعنى فالدلالتان عقليتان قوله اورد القرافي
هو العلامة شهاب الدين ابو العباس احمد بن ادريس الصنهاجي
المصري القرافي انتهت اليه رياسة المالكية في عصره وبرع في الفقه
واصول الفقه التصانيف الشهيرة كالذخيرة والقواعد وشرح المحصول
والتنقيح وشرحه توفي في جمادى الاولى سنة اربع وثمانين وستمائة
ودفن بالقرافة وقد صرح بهذا غير الاشكال السهروردي وغيره قوله
ان دلالة العام هو لفظ يستغرق الصالح له من غير حصر كلفظ العلماء
من قولنا لا تؤذي العلماء ولفظ المشركين في قوله تعالى اقتلوا المشركين قوله
والعام كلية لا كل هذا غلط نشأ من تركيب المفصل اي من اعتبار وصف
المحمول ثابتا للعام وهو تركيب العام مع غيره فان اقتلوا المشركين مثلا قضية
كلية وليس الكلام فيها بمجموعها وانما الكلام في خصوص موضوعها اي

التعريف بالقرافي

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)